

مزائق في طريق الطلب

تأليف

سلمان بن فهد العوذة

المشرف العام على شبكة الإسلام اليوم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد خير معلم للناس الخير، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم واقترفى أثرهم، وبعد:

فإن من أعظم ما يبهج في هذه الصحوة العامة نفرة طائفة كبيرة من شبابها ليتفقهوا في الدين، ويسلكوا طريق العلم، لتكون الصحوة في عمومها مؤصلة على العلم الشرعي الصحيح ، متميزة بالبصيرة في العمل والدعوة.

وإن من حق هؤلاء الشباب على العلماء أن يتلقوهم، فيفتحوا له القلوب، ويفسحوا لهم في المجالس، ويديروا لهم الحلق، ويوظفوا لهم الأكناف، فطلاب اليوم علماء الغد، وصغار قوم كبار آخرين.

ومن أهم وأجدى ما يُبادأ به الطلاب في بداية مسيرهم دلالتهم على هذه الطريق، ومحض النصح لهم في سلوك طريق التعلم على نور وبصيرة، وأن يجمع لهم بين الحث على سلوك طريق الطلب والتحذير من مزالقه.

إن الغفلة عن مزالتق طريق طلب العلم توقع في عشرات يصعب تلافيها في أحيان كثيرة ، فيخفق الطالب في عرض الطريق أو ينحرف عنه.

فإن لطلب العلم نعمة ربما دفعت للعدو في هذا الطريق والتعجل في قطف الثمرة.

لذا رأيت من الواجب تجاه هذه الناشئة الواعدة تبصيرها بمزالق هذا الطريق بالتذكير بأنواع من الانحرافات والأخطاء التي يقع فيها بعض الطلبة في بداية توجههم ، وهي أخطاء خبرتها عن معاشة، وكشفتها بال عشرة والمخالطة، فالأمثلة من الواقع المعاش، وغير خاف على المتبصر أن لكل حقبة زمنية ظروفها وملايساتها التي توجب تحديد طرق هذا الموضوع وفق ما يجد من أحوال.

ولعله ولهذا السبب ذاته تعاقبت كتب العلماء في التأكيد على آداب الطلب، والتحذير من الأدواء الملايسة لطلبة العلم، بدءاً من كتب ابن عبدالبر والخطيب البغدادي وانتهاه بكتب العلماء والدعاة المعاصرين.

وما ذاك إلا أن كل عالم يعايش في عصره من أمشاج السلوك وأنواع العوائق ما لم يعايشه من قبله .
وإني لأرجو أن يكون في هذه الرسالة المختصرة ما يهدي الطالب في طريقه، ويبصره في طريقته، وأسأل الله عز وجل ان يهدينا ويسددنا، وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه ويرينا الباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

سلمان بن فهد العودة

المبحث الأول

تعلم العلم لذات العلم

فمن الناس من يقول: "أتعلم العلم لذات العلم"، وأحياناً يقول - على سبيل المدح-: "أنا-ولله الحمد- أطلب العلم لذات العلم"، يعني أنه لا يطلبه للشهادة مثلاً، وإنما يطلب العلم لذات العلم .. وهذا مزلق!

فإن طلب العلم لذات العلم هو الآخر شهوة خفية في نفس الإنسان، وهو يعني أن الإنسان لم يقصد بعلمه وجه الله تبارك وتعالى، وإنما قصد بتحصيل هذا العلم تحقيق اللذة التي يجدها المتعلم إذا حصل على العلم؛ فإن العلم له لذة، ومن الغرائز المركوزة في نفس الإنسان: غريزة حب الاستطلاع، ولذلك إذا وجد الإنسان معلومة بعد طول بحث عنها يفرح بها كما يفرح الأب حين يلقي ابنه، ويجد لذلك لذة في قلبه تدعوه إلى الاستمرار في البحث.

ولكن الإسلام لم يأمرنا أن نطلب العلم لذات العلم، بل علمنا أن نطلب العلم للعمل، ولذلك كان السلف يقولون: "العلم يهتف بالعمل، فإن أجابه وإلا ارتحل"، وحين يذكر الله تعالى لنا شأن العلماء يصفهم بقوله جل وعلا: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ تَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ۖ وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ۖ وَتَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۗ ﴾ [الإسراء: ١٠٧-١٠٩]؛ فالعلم أورثهم الخشية، والبكاء، والخشوع، والخرور سجداً لله عز وجل.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ۗ ﴾ [فاطر: ٢٨]، ولذلك قال بعض أهل العلم: "إن العلماء هم خير البرية"، قيل له: كيف ذلك؟ قال: "لأنه جل وعلا يقول: ﴿ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ۗ ﴾ فأثبت أن الخشية إنما هي للعالم الحقيقي، ويقول سبحانه: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحِينَ أُولَٰئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ۗ ﴿٧﴾ جَزَأَوْهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِينَ فِيهَا أَبَدًا ۖ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۗ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ ۗ ﴿٨﴾ [البينة: ٧-٨]، فأثبت أن من خشى الله فهو خير البرية، والذي يخشى الله هو العالم الحقيقي، إذا العلماء هم خير البرية".

وكيف لا يكونون هم خير البرية وهم ورثة الأنبياء؟! فالعالم أفضل البشر بعد الأنبياء، إذا كان عالماً حقاً، على أن الناس اليوم قد التبس عندهم مفهوم كلمة "عالم"، فأصبحنا نطلق كلمة "عالم" على المتخصص في أي علم، قد يكون متخصصاً في الطب، أو الهندسة، أو الفيزياء، أو الكيمياء، أو أي فن، أو علم فنقول: "فلان عالم!"

والواقع أن العلم الحقيقي هو الذي يقود إلى الله جل وعلا، وهو العلم بالله، وشرعه، ودينه، بل ولا يكفي العلم بهذه الأشياء علماً نظرياً وإنما العلم ذاك الذي يلامس القلب، ويحرك المشاعر.

ولذلك كان السلف رضوان الله عليهم لا يَعدُّون الذي جمع العلوم، وأصبح يأخذ من كل فن بطرف عالماً، حتى يظهر أثر ذلك في خشوعه، وسمعته، وبصره، وسمته، وزهده، وقد قال جماعة من السلف كلاماً مضمونه: "إن العالم هو الذي يخشى الله تعالى، ويخاف الله، ويظهر أثر ذلك في خلقه، وفي سلوكه، وفي عمله".

المبحث الثاني

مأخذ في التعامل

• المعاملة مع الوالدين:

قد تجد طالب علم يجلس إلى العلماء، ويسمع منهم، لكن حين تأتي إلى سلوكه مع والديه وفي داخل بيته تجد سلوكاً يتميز بالفظاظة والقسوة وربما طلب منه أبوه أو أمه أن يلي لهم الحاجة، فيضرب بطلبهم عرض الحائط ويقول: "أنا مشغول!".. مشغول بماذا؟! مشغول بالقراءة، وبطلب العلم، وبالجلوس إلى العلماء، وبالأعمال الخيرية!

حسناً أليس عمل الوالدين شغلاً؟! أليس الله جل وعلا قد أرشدنا إلى حسن معاملة الوالدين حتى ولو كانا مشركين؛ بل حتى حين يجاهدان الولد على الشرك؟! قال تعالى: ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۗ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۗ ﴾ [لقمان: ١٥]، فما بالك إذا كان

الوالد مسلماً فاسقاً مثلاً؟! ثم ما بالك إذا كان مسلماً ليس عليه فسق؟! فكيف يسوغ لابنٍ يطلب العلم، ويعد من الصالحين أن يعصي أبويه، أو يعاملهما بجفاء، أو يؤذيهما، أو يتركهما يبيكان ويذهب إلى حال سبيله؟!!

أليس عجباً أن تجد آخر همّ يحمله الشاب هو إرضاء والديه، وتجد أنه يفرح بكل فتيا تقلل من هذه الشريعة، فإذا سمع مثلاً أن الجهاد في هذا البلد أو ذاك .. فرض عين، ولا يشترط فيه إذن الوالدين، فرح بهذه الفتيا، وربما ذهب إلى الجهاد، وترك أبويه يبيكان، وقد يكون هو وحيدهما.. لماذا؟! لأن العالم الفلاني أفتى بأنه لا يشترط إذن الأبوين! وحين يفتيه عالم آخر بأن طاعتها واجبة وإذنها لازم فإنه يتجاوز هذه الفتوى ويرمى هذا العالم بأنواع التهم لماذا؟! لأنه يجد ثقلاً وصعوبة في طاعة والديه، وبرهما، والاستمرار على مثل هذا الأمر، لكنه في الوقت نفسه يجد لذة في السفر، والذهاب، والإياب، وما أشبه ذلك!

فإذا خرج عن إطار البيت والأبوين؛ فإنه يكون إنساناً وديعاً، لطيفاً، حسن الخلق، جيد المعاملة، سريع الابتسام، أريحي

النفس، مرحاً، خفيف الظل، خدوماً مع إخوانه وزملائه، فإذا دخل المنزل خلع هذه الشخصية تماماً، ولبس شخصية أخرى، شخصية إنسان مستأسد، فظ، غليظ، ينتظر من الجميع أن يطيعوه ويخدموه ويلتزموا رأيه وكلامه.

وإذا بحثت عن دورة في الإصلاح داخل البيت؟! هل له جهود في الإصلاح بنشر العلم الشرعي، والتحذير من المفساد بالشريط، وبالكتاب، وبالجملة المفيدة؟! وفي إبعاد وسائل الهدم والتخريب داخل المنزل؟! فلن تجد من ذلك شيئاً! لماذا؟! لأن هذا الابن قد خسر أهل البيت بسوء معاملته، وأصبحت الجسور بينه وبينهم مقطوعة، وبالتالي أصبح لا يستطيع أن يؤثر فيهم.

وقد يتعلل هذا الشاب أحياناً بأن يقول لك: "يا أخي.. أبو عبيدة بن الجراح قتل أباه، وأبو بكر فعل، وعمر فعل، وعليّ فعل.."، ويبدأ بسرد قصص بعض الصحابة الذين حاربوا أقاربهم في ذات الله جل وعلا! ويغيب عنه أن يسأل نفسه هل هؤلاء الأقارب الذين يحاربهم كفار؟! كلا، هم مسلمون، قد يكونون مسلمين عصاة، بل قد يكونون مسلمين غير عصاة، لكن سوء

التربية أحياناً، وغلبة الشدة، وشرّة الشباب تجعل الإنسان مقصراً في حق أهل بيته، وبالتالي يتخذون منه موقفاً سيئاً، وهذا الموقف قد يجعله يزيد ويغلو في سوء الظن بهم، وهذا مزلق خطير.

● التقصير في دعوة الزملاء والجيران:

فإذا تركت الشاب وبيته، وذهبت إلى الشاب وزملائه، وجدت هذا الشاب هو الآخر نكرة بين زملائه، ليس له تأثير في المدرسة إن كان طالباً، ولا في الوظيفة إن كان موظفاً، أو في الحي الذي يسكنه مع جيرانه. فليس له تأثير عليهم، مع أنك تجد هذا الشاب بين أقرانه من طلاب العلم ومن الشباب الصالحين شعلة من النشاط، لكنه لم يضع في اعتباره أن يقوم بواجب الدعوة، وأن همّ الدعوة يجب أن يكون ملازماً له حيث يحل ويرتحل في البيت، أو في المدرسة، أو في السوق، أو في الحي، أو في أي مكان..

وهكذا نفتقد أخلاق العالم وطالب العلم في هذا الشاب.. أخلاقه في معاملة الأقربين والأبعدين، وأخلاقه في الدعوة إلى الإصلاح، وأخلاقه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إننا نعلم في الحديث الصحيح أن عمر بن أبي سلمة -رضي الله عنه- قال: "كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ، وكانت

ييدي تطيش في الصفحة، فقال لي رسول الله ﷺ: "يا غلام سمّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ مما يليك"^(١)، فالنبي ﷺ - هو على مائدة الطعام- كان موجهاً ومريباً؛ فوجه هذا الشاب، ولقنه هذا الدرس.

وكذلك كان أصحابه -رضي الله عنهم- والتابعون لهم بإحسان، والعلماء، ينتفعون من كل فرصة في إيصال الخير إلى الناس، وفي دعوتهم إلى الله جل وعلا، وفي أمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، ويتسللون إلى قلوبهم عن طريق الخلق الحسن، والمعاملة الفاضلة، والبسمة التي يستقبلونهم بها، ويحسون إليهم حتى يملكوا قلوبهم، فإذا ملكوا قلوبهم وجّهوهم، كما قيل:

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم

فطالما استعبد الإنسان إحسان

ونحن لا نريد استعباد قلوب الناس، فلا ينبغي أن تكون قلوب الناس مستعبدة لغير الله جل وعلا، لكن نريد من الداعية

(١) أخرجه البخاري (٤٩٥٧)، ومسلم (٣٧٦٧).

وطالب العلم أن يعرف الطريق إلى قلوب الناس بالأخلاق الفاضلة، وبالإحسان إليهم، وبالهشاشة، والبشاشة، وحسن المعاملة، حتى يستطيع أن ينشر بينهم الخير الذي يحمله، والعلم الذي تلقاه، فإن لهذا العلم ضريبة وزكاة، إذا لم يدفعها الإنسان، فقد تمحق بركة هذا العلم الذي حصله.

• مآخذ في المعاملة مع الزوجة :

أقرب الناس إلى الإنسان بعد والديه زوجته، ومع ذلك فرمما وجدت طالب علم وزوجته تشتكي من أنه لم ينفعها بهذا العلم، ولم يعلمها، وقد تكون زوجة طالب العلم أحياناً جاهلة بأمور الدين، وقد يظهر عليها بعض علامات الانحراف من التبرج، والسفور، وسماع الغناء، وغير ذلك.

وهذا الإنسان ليس له مع زوجته أسلوب في المعاملة إلا استخدام السلطة باعتبار أنه قيّم عليها؛ فيأمرها، وينهاها، وقد يجرها، وقد يهجرها، وقد يسئ إليها، ويرى أن هذا هو أسلوب التأديب!

لكن هل يجلس مع زوجته فيعلمها، ويقرأ عليها، ويخبرها بما أنزل الله على رسوله، فَيَلِينُ قَلْبُهَا، ويرق بالذكر والوعظ؟! هل يعلمها الأحكام والحلال والحرام؟! هل يحسن معاملتها؟! نقول ومع الأسف فإن هذا قليل عند الكثيرين! وقد قال النبي ﷺ: "لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم"^(١)، نعم ليسوا هم الخيار! وكيف يكونون هم الخيار والرسول ﷺ يقول - فيما رواه الترمذي وغيره عن عائشة رضي الله عنها-: "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي"^(٢)!

كيف يتصور من الشاب وطالب العلم أن يكون عسلاً مع زملائه وأصدقائه، ثم يكون المر والعلقم مع والديه وأخواته وإخوته وزوجته؟! هذا تناقض لا يسوغ ولا يجوز.

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٦)، والدارمي (٢١٢٢) وهو حديث صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٩٥)، وابن ماجه (١٩٦٧) قال الترمذي هذا حديث حسن غريب صحيح.

المبحث الثالث

الانشغال بفروع العلم قبل أصوله

وذاك أنك تجد بعض طلاب العلم ينشغلون بفروع العلم قبل أصوله، وبصغاره قبل كبارها؛ من باب حب المشاركة في النقاش والأخذ والعطاء- فيكون لطلبة العلم مسائل معروفة تملأ أوقاتهم في النقاش، وهي مسائل محدودة قد لا تزيد على عشر مسائل أو عشرين مسألة، فتجد النقاش غالباً يدور حولها،

وأضرب لها بعض الأمثلة:

- وضع اليدين بعد الركوع فوق الصدر أم ترسلان؟

- جلسة الاستراحة، أتفعل أو لا تفعل؟

- تحريك الإصبع في التشهد، أيحرك أولاً يحرك؟ وكيف يحرك؟

وهل يحرك مثلاً بين السجدين أو لا يحرك؟ وكيف توضع اليد؟..

وما أشبه ذلك من المسائل.. وهي مسائل معدودة محدودة

تأخذ أوقات الطلاب في النقاش والحديث!

في حين تجد قضايا العقيدة الأساسية، وقضايا الفقه الكلية ومقاصد الشريعة وجوامع الأصول بمعزل عن هؤلاء، لا يقرؤونها ولا يتذكرون فيها لأنها ليست من حديث المجالس، ولا مجالاً للمباحث مع الأقران، ولا مظهرًا للتميز عن الآخرين.

وهذا لا يعني أنا نقول ما يقوله بعض الناس عن مثل هذه المسائل بأنها قشور، ولا ينبغي الاشتغال بها! فهذا -ولا شك- خطأ؛ لأننا نعتقد أن الدين ليس فيه قشر؛ لأن العادة أن القشر يلتقى ولا ينتفع به، والدين كله لب بلا قشور. ولكن التدرج في التعلم والبدء بالأصول الجامعة والمسائل الكبرى هو المنهجية الصحيحة لطلب العلم فمن المهم معرفة أن الفروع مما يقع فيها الاختلاف والاختيار بين أهل العلم.

ولذلك فإنك لو سألت بعض طلبة العلم عن أبواب من العقيدة لوجدت أن معلوماته في ذلك مشوشة أو ناقصة، ولو سألته عن القواعد الكلية، والضوابط للأحكام الشرعية لوجدت عنده إخلالاً بها، ولو سألته عن الضوابط والقضايا العامة مثل الأخلاقيات العامة في الإسلام والأصول لوجدت عنده تقصيراً في

ذلك، لكن تجد عنده إلاماً واهتماماً ببعض المسائل الجزئية، وانشغالاً بهذه المسائل عن غيرها.

وهذا -لا شك- يدل على فقدان الحكمة؛ لأن الحكمة هي وضع الأمور في مواضعها، فليس من الحكمة مثلاً أن ينشغل الإنسان بتقرير سنة من السنن عن تقرير العقيدة، وليس من الحكمة أن يجعل الإنسان المعركة مع الناس حول قضية جزئية، ويغفل عن القضية الكلية الأساسية وهي قضية العقيدة، وليس من الحكمة أن يقضي الإنسان وقته كله في تعليم الناس سنة واحدة، ويغفل عن الانحراف الأخلاقي الذي يكتسح مجتمعات المسلمين اليوم.

فكل إنسان يدرك أن المجتمعات الإسلامية تتعرض لحرب لا تستهدف فروع الإسلام، أو السنن فحسب ولكنها حرب تستهدف أصول العقيدة الإسلامية، ونحن نجد أن كثيراً من المجتمعات الإسلامية بُليت برجال يحملون أفكاراً منحرفة.. شيوعية، أو اشتراكية، أو علمانية، أو باطنية، أو غيرها، وهم يجارون أصل العقيدة، ويشككون فيها. كما بُليت بأناس لا دين

لهم، همهم الشهوة، وتحويل مجتمعات المسلمين إلى مجتمعات رذيلة، وانحلال، وفساد. وقد نجح هؤلاء وأولئك إلى حد كبير في تحقيق مآربهم داخل المجتمعات الإسلامية، فليس من الحكمة في شيء أن يغفل طالب العلم عن هذه الأمور، ويشغل بتقرير الخلاف حول سنة من السنن ويجعل ذلك قضيته في مباحثاته ودروسه ومذاكرته مع أقرانه.

إن هذه القضايا لا بد أن تأخذ حجمها الحقيقي فتبحث كما يبحث غيرها من المسائل في موضعها وسياقها من أبواب العلم، لا أن تفرد وتظهر وتجعل قضية يدور حولها الجدل ويكثر الأخذ والرد.

إن علينا ألا نفرط في شيء من السنن..، بل ينبغي أن نعلم الناس هدي نبيهم ﷺ وسنته فيما دق وجل من أمورهم، ولكن الناس يختلفون، فالمستقيم المصلي الذي يحتاج إلى معرفة السنن والفضائل والمستحبات يُعلم السنن، وتبين له؛ لأنه متلهف إلى معرفتها، وعلمه بالدين لا يصح أن يقف عند حد المعرفة بالواجبات، بل ينبغي عليه أن ينتقل بعد ذلك إلى معرفة السنن

والفضائل والمستحبات والعمل بها، لكن هذا لا يجوز أن يلهينا عن محاولة دعوة الضالين، والمنحرفين، ومرضى الشبهات، والشهوات .. دعوتهم إلى أصل الالتزام بالإسلام، ومحاولة إخراجهم مما هم فيه من شبهة أو شهوة إلى نور العلم، واليقين، والعقل، والإيمان.

فلا ينبغي أن نغفل عن هؤلاء، بل هم - عند التعارض- أولى، وينبغي أن نبذل جهدنا معهم، لأن ذلك الإنسان المصلي الذي بقيت عليه سنة، لو مات وهو لم يعمل بها، فإنه- إن شاء الله- إلى خير، أما ذلك الإنسان الواقع في شهوة، أو شبهة فهو على خطر عظيم، فإنقاذه أولى إذا تعارضت وتزاحمت هذه الواجبات، أما إذا أمكن أن نقوم بهذا الواجب وذاك، فهذا نور على نور.

* * *

المبحث الرابع

الظاهرية في التعامل مع النصوص

وذلك أن التعامل مع النصوص الشرعية من القرآن والسنة يحتاج إلى عقل، وفقه، وممارسة، ودراية بقواعد الشريعة ومقاصدها، وخبرة باللغة العربية ومناحي القول فيها، وبعض طلاب العلم الذين لم يؤتوا حظاً من ذلك، ولم يحصلوا على ما يسميه الأصوليون "فقه النفس" - وهو تدرّب النفس في مجال الظنون، وماخذ الأحكام الشرعية - قد يأخذ الواحد منهم نصاً شرعياً واحداً، ويقف عنده، ويستنبط منه أحكاماً كثيرة، ويتمسك بهذه الأحكام ويشدد فيها، وقد يرمي من خالفوه بمختلف الألقاب.

□ أمثلة على الفهم الظاهري للنصوص:

المثال الأول : وهو يتعلق بالعقيدة، فحين يسمع بعض الناس قول الرسول ﷺ في الحديث المتفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-: "أربع من كن

فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أوّمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر"^(١)، وربما وقعوا في زيغ وضلال بسبب ظاهريتهم في التعامل مع هذا النص، وكونهم أخذوا هذا النص وأهمّلوا غيره، حتى إنه وُجد في وقت من الأوقات -من الناس- من يقول: إن هذا الكفر المقصود في الحديث كفر الاعتقاد، وإن من وقع في الكذب، أو إخلاف الوعد، أو الفجور في الخصومة، أو الغدر في العهد؛ فإنه يكفر بذلك كفرةً مخرجاً من الملة !!

وبذلك أهدر هذا الإنسان - الذي فهم هذا الفهم الخاطيء لهذا الحديث- أهدر مئات النصوص من الكتاب والسنة التي تدل على أن أصحاب المعاصي لا يكفرون، وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة كما قررها العلماء، ومنهم الطحاوي الذي يقول في عقيدته: "وأهل الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحدون، وإن كانوا غير تائبين، بعد أن لقوا الله

(١) أخرجه البخاري (٣٣ ، ٢٢٧٩)، ومسلم (٨٨).

عارفين"، وعلى هذا إجماع أهل السنة؛ فأهل الكباثر لا يكفرون لمجرد فعل كبيرة. وهذا الفهم بسبب ظاهرية إنسان في التعامل مع نص من النصوص وإغفاله للنصوص الأخرى الواردة في الباب.

المثال الثاني: حين يسمع إنسان -مثلاً- قول الرسول ﷺ: "لا وضوء إلا من صوت أو ريح"^(١)، فحسب النظرة الظاهرية لهذا اللفظ، قد يتصور الشاب أن الوضوء إنما يكون من الصوت أو الريح فقط، ولكن هل ظاهر هذا النص مقصود؟! لاشك أن الجواب: لا، فالإنسان يتوضأ من البول الغائط المذي النوم.. ونحو ذلك، لكن لو أن إنساناً وقف عند هذا النص فقط، ربما يقع في مثل هذا الضلال.

ولذلك فإن أهل العلم كانوا يشيرون - إلى أنه لا بد من جمع الأحاديث الواردة في المسألة، حتى إن الأمام أحمد كان يقول: "لو لم نجتمع الحديث الواحد من سبعين طريقاً ما عقلناه"، يعني أنه كان يجمع الحديث الواحد من طرق كثيرة، أو يجمع

(١) أخرجه أحمد (٩٧١٢)، والترمذي (٦٩)، وابن ماجه (٥٠٨).

الأحاديث المتعددة الواردة في المسألة حتى يفهم المسألة فهماً صحيحاً على ضوء ذلك الحديث.

المثال الثالث: حين نقف عند قول الرسول ﷺ: "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه"^(١)، نرى بعض الظاهرية قالوا: لو أن إنساناً بال في إناء، ثم صبه في هذا الماء ما كان عليه من بأس؛ لأن المحذور هو أن يبول في الماء مباشرة!! بل قال بعضهم: لو تغوط أحد في هذا الماء فلا بأس، المهم ألا يبول فيه!!^(٢) وهذا جمود شديد على النص، فمقصود النبي ﷺ واضح في هذه الأحاديث، ولا ينبغي الغفلة عن هذا المقصود.

(١) أخرجه البخاري (٢٣٢)، ومسلم (٤٢٤).

(٢) انظر هذه الأقوال والرد عليها في: المحلى ١٦٦/١ والمجموع ١١٨/١

□ أمثلة على التعجل في استنباط الأحكام:

وهذه الأمثلة يلاحظ أن فيها اختلافاً فعلاً، لكني لا أقصد -
الآن- أن أقرر حكماً فقهياً، إنما أقصد أن أوكد على أهمية التأني
في التعامل مع النصوص الشرعية:

المثال الأول: ورد عن الرسول ﷺ نصوص كثيرة جداً أنه
قال: "لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم
الله تعالى عليه"^(١) وهو حديث صححه كثير من أهل العلم، فهم
منه بعض العلماء أن من لم يُسَمَّ على الوضوء فلا وضوء له،
ويجب عليه أن يعيد الوضوء، وهذه رواية عن الإمام أحمد
ومذهب إسحاق بن راهويه، وجماعة من أهل الحديث، وهذا
مذهب لا أريد أن أقلل من قيمته، ولكن أريد أن أذكر الرأي
الآخر وما يدعمه:

(١) أخرجه أحمد (٩٠٥٠، ١٦٠٥٤، ٢٢١٥٢، ٢٥٨٩٤، ٢٥٨٩٦)، وأبو داود
(٩٢)، وابن ماجه (٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤).

جمهور العلماء بما في ذلك الأئمة الثلاثة: أبو حنيفة، ومالك،
والشافعي، ورواية عن الإمام أحمد أيضاً، واختارها جملة من
العلماء المحققين كابن تيمية، وكذلك جماعة من علمائنا
المعاصرين، يرون أن التسمية على الوضوء سنة، وليست بواجبة،
فهل ترى هؤلاء العلماء ضربوا بهذا الحديث عرض الحائط كما
قد يظن بعض المتعجلين كلاً، ولكن منهم من لم يصحح هذا
الحديث أصلاً، ومنهم من صحح هذا الحديث لكن قال: إن قوله
ﷺ: "ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه" لنفي الكمال لا
الصحة، أي: لا وضوء كامل، لوجود قرائن عديدة دلت على
ذلك، منها:

أولاً: أن أبا داود روى في سننه - بسند حسن - عن
عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال:
"يا رسول الله كيف الطهور؟" فدعا بماء في إناء؛ فغسل كفيه
ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً، ثم مسح
برأسه، فأدخل إصبعيه السباحيتين في أذنيه، ومسح بإبهاميه على
ظاهر أذنيه، وبالسباحيتين باطن أذنيه، ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً،

ثم قال ﷺ: هكذا الوضوء فمن زاد على هذا أو نقص فقد أساء، وظلم، [أو] ظلم، وأساء" (١) فقالوا: هذا الأعرابي كان لا يعرف الوضوء، ويقول كيف الوضوء؟ ومع ذلك لم يعلمه النبي ﷺ التسمية، ولو كانت واجبة لعلمه إياها.

ثانياً: أن الذين نقلوا الوضوء عن النبي ﷺ - وعددهم اثنان وعشرون صحابياً - لم ينقل واحد منهم أن النبي ﷺ سَمَّى على الوضوء.

ثالثاً: أن الوضوء يدخل في الغسل؛ فإذا نوى الإنسان رفع الحدث الأكبر والأصغر بالغسل أجزاءه عن الوضوء، ولم ينقل الأمر بالتسمية قبل الغسل لا قولاً، ولا فعلاً، وإن كانت التسمية على الغسل مسنونة باعتبار أن الوضوء يدخل فيه.

رابعاً: أن التسمية لم تذكر في آية الوضوء في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ

(١) أخرجه ابو داود (١١٦).

وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴿٦﴾ [المائدة: ٦].

وهكذا تدرك أن رأي الجمهور في المسألة ليس مبنياً على مجرد الإعراض عن النص - كما يتصور بعض المتسرعين -، بل هو مبني على أصول، وعلى نظرة أعمق في النص نفسه، وفي غيره من النصوص، والقرائن الأخرى.

المثال الثاني: قول النبي ﷺ: "إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً، فإنه لا يدرى أين باتت يده" (١)، أخذ بعض أهل العلم من نص الحديث أن الإنسان يجب عليه - إذا استيقظ من نوم الليل - أن يغسل يده قبل أن يدخلها في الإناء، وأنه يحرم عليه أن يغمس يده في الإناء قبل غسلها إذا كان مستيقظاً من نوم الليل، وهذا مذهب جماعة من السلف، وهو رواية - أيضاً - في مذهب الإمام أحمد، واختاره بعض علمائنا المعاصرين.

(١) أخرجه البخاري ومسلم (٤١٦).

ولكن هناك مذهب آخر - وهو مذهب الجمهور: أبي حنيفة، والشافعي، ومالك، وهو رواية عن الإمام أحمد، واختارها جمع من أئمة الدعوة السلفية في هذا العصر - يرون أن هذا على الاستحباب، لا على الوجوب - يعني أنه يستحب للإنسان أن يغسل يديه إذا استيقظ من نومه قبل أن يغمس يده في الإناء، لكن لا يجب عليه ذلك، فهل ترى هؤلاء - وهم الجمهور - ضربوا بهذا الحديث عرض الحائط، أو كانوا متهاونين في أمر النبي ﷺ كما يتصور بعض المتسرعين؟! كلا، لكنهم أخذوا بقرائن قوية استنبطوا منها أن الأمر للاستحباب، لا للوجوب، ومن هذه القرائن:

أولاً: التعليل في قوله ﷺ: "فإنه لا يدري أين باتت يده.."، فإن الإنسان إذا لم يجزم بوجود النجاسة في بدنه لا يجب عليه الغسل، وإنما يكون الغسل إذا تيقن النجاسة، أما لو شك الإنسان في النجاسة - بل حتى لو ظن أن النجاسة موجودة - فلا يجب عليه الغسل؛ لأن الأصل عدم النجاسة، فالتعليل في قوله ﷺ:

"فإن أحدكم لا يدري.." مشعر بأن الأمر على الاستحباب لا على الوجوب.

ثانياً: كذلك قوله ﷺ: "ثلاثاً" يدل على عدم الوجوب، فإن الأصل - حتى في إزالة النجاسة - أنه يكفي غسلها مرة واحدة إذا زالت بمرّة واحدة.

ثالثاً: قوله ﷺ في الحديث الآخر من حديث أبي هريرة: "إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات - يعني يستنشق ثم يخرج الماء من أنفه ثلاثاً - فإن الشيطان يبيت على خياشيمه"^(١)، وقد أجمع أهل العلم - كما قال عدد من العلماء - على أنه لا يجب عليه الاستنثار، إلا ابن حزم حيث ذهب إلى وجوب الاستنثار، وهو مذهب مرجوح.

فهذه القرائن جعلتهم يقولون غسل اليدين عقب الاستيقاظ من نوم الليل مستحب، وليس بواجب.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٢).

مرة أخرى أقول: حين أضرب هذه الأمثلة لست أريد أن أقرر فيها رأياً فقهياً، فقد توافقوني أو تخالفوني، وقد يقول قائل منكم: إن التسمية على الوضوء واجبة، وإن غسل اليدين بعد الاستيقاظ من نوم الليل واجب، لا بأس بذلك، ليس المقصود الآن تقرير أن هذا واجب أو مستحب، وإنما أن نعلم دائماً أن التعامل مع النصوص يحتاج إلى فقه، وإلى معرفة القرائن، وإلى جمع النصوص العديدة في المسألة، وإلى الاطلاع على كلام أهل العلم في المسألة الواحدة؛ حتى يكون أخذك بهذا القول أو ذاك مبنياً على دراسة وتمحيص، وليس على تمسك بظاهر النص دون تعمق، فإذا اخترت بعد الدراسة أحد الرأيين فليس عليك في ذلك حرج، فلك سلف من أئمة هذه الأمة وعلمائها.

□ وقفة مع الظاهرية:

أريد أن أشير - بمناسبة الحديث عن الظاهرية- إلى الإمام ابن حزم الظاهري، وهو إمام جليل، وله كتب من أهمها وأشهرها كتاب "المحلى" في الفقه، وهو كتاب عظيم القدر، وفيه فقه كبير، ولكن فيه سقطات، وزلات لا يخلو منها كتاب، فبعض طلاب العلم

يقرأ المحلى فيصبح أسيراً لابن حزم، لأن ابن حزم يملك أسلوباً قوياً، ويحاصر خصومه بالقياسات، وإثبات أنهم متناقضون في أقوالهم، فيقع طالب العلم أحياناً تحت تأثير أسلوب ابن حزم، وقوته، فيصبح يفتي بمذهب ابن حزم في كل شيء، فيما وافق فيه جمهور العلماء، وفيما خالفهم، وفيما شذ فيه!! وهذا خطأ، بل إنني أرى لطالب العلم المبتدئ ألا يبدأ بقراءة كتاب ابن حزم، وإنما يقرأ غيره من الكتب التي فيها مقارنة، وفيها اعتدال، وليس فيها شدة على الخصوم، حتى يتعود الطالب سعة البال، وسعة الصدر، وسعة الأفق وهدوء النقاش ككتب ابن عبد البر وابن المنذر وابن قدامة وابن تيمية ونحوها، ثم يقرأ ما شاء بعد ذلك من الكتب العلمية الموثوقة.



المبحث الخامس

الولع بالغرائب

والغرائب أحياناً تشد الإنسان؛ فالإنسان حين يسمع أمراً عادياً، فإنه لا يلفت نظره، لكن حين يسمع أمراً غريباً، يقف عنده. ولنأخذ مثلاً: إن أحدنا قد يمشي في الشارع، ويجد أعداداً هائلة من السيارات تمشي فلا تلفت نظره، لكن حين يرى سيارة غريبة أو حادثاً غريباً، تجد الناس يقفون لينظروا إلى هذا الأمر الغريب، أو هذا الحادث المفاجئ، ويتحلقون حوله.

كذلك الحال بالنسبة إلى القضايا العلمية، فكثير من طلاب العلم حظهم من العلم الغرائب، والقضايا التي يكثر فيها الاشتباك؛ فتجد طالب العلم كما أسلفت يمكنه أن يتقن بعض القضايا التي يختلف حولها العلماء.. وفلان قال كذا.. وفلان قال كذا، أمّا القضايا التي اتفقوا عليها، أو أجمعوا فلا يعرفها أو لا يعرف أكثرها !

كذلك تجده مشغولاً ومنهوماً بتتبع الغرائب؛ فإذا وجد قولاً غريباً، أو رأياً شاذاً تمسك به، وأحياناً يكون الدافع إلى ذلك شهوة خفية في القلب، تتمثل في حب التمييز عن الناس!

ولذلك أقول: إن رأي الجمهور غالباً أصوب، وليست هذه قاعدة مطلقة ولكني أقول : غالباً. وذلك أن العلماء إذا قالوا بقول، ثم خالفهم واحد، أو اثنان، أو ثلاثة من العلماء، فهل يعني أن هذا الجم الغفير من العلماء لا عبرة بقولهم ورأيهم؟! هنا نقول : لا، بل الغالب أن رأي الجماهير أقرب للصواب، ولا يمنع أن يكون الصواب مع غيره في مسائل أخرى، ولذلك ينبغي على الإنسان ألا يتسرع في تبني بعض الأقوال الشاذة أو التي فيها مخالفة وخرابة.

مثال ذلك أن يسمع طالب العلم أن من العلماء من يحرم الذهب المخلق على النساء، أو يوجب التمتع في الحج، أو يقول "إن الإنسان إذا رمى حمرة العقبة ليلة العيد حل التحلل الأول، فإذا أمسى ذلك اليوم وغربت عليه الشمس ولم يطف فإنه يعود محرماً كهيئته قبل أن يرمي"، وهذه المسائل لو نظرت إلى عدد

الذين قالوا بها من فجر التاريخ إلى ذلك اليوم لوجدتهم يعدون على أصابع اليد الواحدة: وقد لا يثبت عنهم هذا القول، فما هو السر الذي يجعل الطالب يتشبث بهذه الأقوال، ويمسك بها ويدافع عنها ويتعصب لها؟!

أحياناً قد يكون اتباع الدليل بغير فقه أو سعة علم، وأحياناً قد يكون مع سعة العلم - وهذا يقع للعلماء فقط-، وأحياناً قد يكون من باب الولع بالغرائب الذي يوجد عند الإنسان، فينبغي على الإنسان أن يستوحش من مخالفة الجماهير إلا فيما كانت الأدلة فيه صريحة، وصحيحة.

* * *

المبحث السادس

التعصب لآراء عالم معين

وهذا غالباً يكون للطالب مع شيخه، فإن الطالب إذا تلقى العلم عن شيخه مباشرة، أو عن طريق الكتب، أصبح عنده تعصب لهذا الشيخ، ولأقواله، وآرائه؛ فإن كان العالم محدثاً تعصب لأحكامه على الأحاديث، وإن كان العالم فقيهاً تعصب لأقواله الفقهية، وأصبح ينصرها، ويدافع عنها، وينشرها، ويتبناها، ويهاجم مخالفيها.

والتعصب داء قديم، ولا يقع فيه إلا الجهال، أما العلماء المحققون فهم ينهون عن التعصب، ويحذرون منه، ولذلك تجد الإنسان الذي عنده أصالة وتميز لا يستأثر لهذا التعصب، بل إنه يعتبر من الوفاء لشيخه وأستاذه- الذي يجله ويقدره- أن يخالفه في المسائل التي رأى أن الدليل فيها مع غيره.

كما أن على طالب العلم ألا يقصر نفسه على شيخ واحد لا يأخذ إلا عنه، ولا يتلقى إلا منه، بحيث ينظر إلى الدنيا كلها من

خلال هذا الشيخ، فإن هذا من أسباب وجود التعصب! وكونك تعرف ما عند فلان- وما عند فلان- مطلوب فلكل شيخ طريقته وتميزه، والموفق من الطلبة من يجتني من مشايخه أفضل ما عندهم من غير تبعية ولا تعصب لواحد بعينه.

والغريب من طلاب العلم من يرضى التعصب للأحياء، ولا يرضى التعصب للأموات، فهو يلزم بعض الناس بأنه حنبلي، أو حنفي متعصب، ولكنه هو متعصب لفلان أو فلان من الأحياء، وهؤلاء وإن كانوا علماء أجلاء، فنقول: إذا كان ولا بد من التقليد، وإذا كان ولا بد من التعصب، فالتعصب للميت أولى من التعصب للحى؛ لأن الميت عالم جليل أجمعت الأمة على فضله، كالأئمة الأربعة -مثلاً- اتفقت الأمة على جلالتهم، وفضلهم، وسلمت لهم أمورهم في الجملة، أما الحى فلا تؤمن عليه الفتنة، نقول ذلك تنزلاً وإن كنا لا نقر التعصب، ولا التقليد، لحي ولا ميت، بل ينبغي على الإنسان أن يحرص على أن يكون اتباعه للكتاب والسنة وللعلماء العاملين بهما، بمعنى أن يأخذ منهم الحكم بدليله.

المبحث السابع

طريقة البعض في تطبيق السنن

وهنا عدة ملاحظات:

□ الملاحظة الأولى: تطبيق سنة قبل التأكد من صحتها:

فبعض الشباب قد يطبق سنة، قبل أن يتأكد من كونها سنة فعلاً. وأضرب على ذلك الأمثلة التالية:

المثال الأول: رأيت شاباً يلبس عمامة قد أدارها على رأسه وهو يمشي بين الناس وبلدنا لم تألف العمام التي على هذا الشكل فكان غاية في الغرابة والشهرة، فقلت له: يا فلان لماذا تلبس هذه العمامة وهي مخالفة لعادات أهل بلدك؟- قال: لأن الرسول ﷺ كان يلبسها! وذكرني بأحاديث موضوعة في فضل العمامة، وأنها لباس الملائكة، وأنها.. وأنها، والحق أن الأحاديث الواردة في فضل التعمم لا يصح منها شيء، إذن فهو يطبق سنة دون أن يتأكد من أنها سنة فعلاً.

المثال الثاني: حلق الشارب؛ فبعض الطلاب يخلق شاربته، ويتناول بعض الأحاديث الواردة دون تثبت من هذه المسألة ولا استعراض لأقوال أهل العلم فيها.

المثال الثالث: - وإن كان هناك فارق - فبعض الشبان ينكر على من يقوم للقادم، فإذا كنا في المجلس، وقدم أحد فقمنا للسلام عليه، أنكر ذلك، وذكر الحديث الوارد تحريم القيام ونزلها على هذه الصورة، ومع أن هذه المسألة - وإن كنت لا أقول إنها موضع اتفاق - لكن الأقرب أنه يجوز إذا كان هذا على سبيل الإكرام للقادم وهذا القيام للتلقى والمصافحة شيء وقيام الأعاجم على ملوكهم يعظم بعضهم بعضاً شيء آخر، ويعجبني في هذا المجال فتوى لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - وقد سئل عن المسألة فقال: "إن هذا من مكارم الأخلاق"، فما دامت عادة أهل البلد القيام للقادم لمصافحته، والترحيب به، وعرض المجلس الذي أنت فيه عليه، فهو من مكارم الأخلاق التي لا يظهر مانع منها، والله تعالى أعلم.

فلا بد للإنسان قبل أن يطبق السنة أن يتأكد أنها سنة فعلاً.

□ **الملاحظة الثانية: التكلف في تطبيق السنة:**

فبعد أن يتأكد الشاب من أن هذه المسألة سنة فعلاً، عليه أن يطبقها باعتدال، وخاصة إن كانت السنة تتعلق بالآخرين ولذلك أمثلة منها : -

المثال الأول: تسوية الصفوف - وهذه يجري فيها الأمر الأول والثاني -، فأولاً: ينبغي التأكد - فيما يتعلق بتسوية الصفوف - ما هي السنة فيها؟ فقد رأيت بعض إخواننا من الشباب من طلاب العلم يعتقد أن السنة في تسوية الصفوف أن يلصق كعبه بكعب الذي يليه، ويتكلف في ذلك، ويرص رجله عليها رصاً شديداً، وهذا فيه إيذاء للجار، وفيه إشغال عن الصلاة، وفيه تكلف وتعب. فإن كانت سنة ثابتة سلمنا، لكن هل هي سنة؟ هاتوا لنا الدليل!

قالوا: الدليل ما رواه الشيخان عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "لَتُسَوَّنَنَّ صَفُوفُكُمْ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللَّهُ"

بين وجوهكم" قال: "فلقد رأيت أحدنا يلصق كعبه بكعب صاحبه، ومنكبه بمنكبه"^(١).

ولما تأملت هذا الحديث ظهر لي أن الاستدلال به على أن هذا الفعل سنة غير مسلم لعدة أمور وهي:

أولاً: أن الرسول ﷺ لم يأمر بذلك، وإنما قال: "لتسون صفوفكم"، فأمر بتسوية الصفوف، والأصل الظاهر المتبادر من الأمر بتسوية الصفوف يعني ألا يكون في الصف واحد متقدم وآخر متأخر، بل أن يكون الجميع على سمت واحد، هذا الذي أمر به النبي ﷺ .

ثانياً: أن النعمان رضي الله عنه قال: "رأيت أحدنا يلصق كعبه بكعب صاحبه"، فكأن المعنى أنه يلصق كعبه في بداية الصلاة حتى يطمئن إلى أن جسمه مواز لجسمه، لأن الجسم على استقامة الكعب، فإذا حصلت الطمأنينة بهذا القياس فلا يلزم بعد استمرار الإلزاق بين الأكعب إذ قد حصلت التسوية به.

(١) أخرجه البخاري (٦٧٦)، ومسلم (٦٥٩، ٦٦٠).

ثالثاً: بل إنني أقول: إن إصاق الكعب بالكعب حرفياً متعذر، لأنه يلزم أن يرفع الإنسان رجله حتى يلصق كعبه بكعب جاره، وكذلك الحال بالنسبة للمنكب، فيلزم أن يميل الإنسان ذات اليمين -مثلاً- حتى يلصق منكبه بمنكب جاره، وإذا مال ذات اليمين، وجدت الفجوة عن الآخر الذي عن شماله.

وهكذا يعلم أن ظاهر الحديث لا يدل على التشديد في إصاق الكعب بالكعب، وإنما يدل على عدم وجود فرج في الصف، ويدل على أن تكون الأجسام كلها على سمت واحد. ولكن بعض الناس يشددون في فهم هذه السنة وتطبيقها حتى سببوا نفوراً للناس، وتسخطاً منهم.

المثال الثاني: عند وجود إمام يطبق السنة على الناس، فقد يطيل عليهم في الصلاة إطالة شديدة، فيشقق عليهم فتجده يقرأ في المغرب بالأعراف والطو محتجاً بالأحاديث الواردة عن النبي ﷺ في قراءتها مما ينتج عنه تنفير الناس وإيقاعهم في الحرج والمشقة، والعجب أن يحتج بفعله ﷺ في واقعات خاصة ويغفل عن أمره الصريح في قوله ﷺ: "إذا أم أحدكم الناس فليخفف فإن فيهم

الصغير، والكبير، والضعيف، والمريض" وفي رواية: "وإذا الحاجة"^(١). إن هؤلاء جديرون بأن يقال لهم: أفتاتون أنتم باسم السنة؟ إن مراعاة حال الناس هي من السنة أيضاً، وليست الإطالة بمجرد ما من السنة، بل الإطالة المعتدلة مشروعة ومراعاة حال المأمومين مشروعة أيضاً.

□ الملاحظة الثالثة: عدم الموازنة بين المصالح والمفاسد:

فالإنسان قد يبني قصرًا، ويهدم مصرًا - كما يقال -؛ فقد يفعل سنة، ويتسبب في ترك واجب، وقد يترك مكروهاً، ويتسبب في فعل محرم، وهذا لا شك أنه خطأ، وليس من الحكمة؛ فالتفرقة والاختلاف أمر غير محمود، بل هو محرم بين المؤمنين، والشحناء والتباغض من مقاصد الشيطان بين أهل الإسلام، فقد يبالي الإنسان في تطبيق سنة حتى يسبب التنافر في القلوب، والتباغض بين الناس، ولذلك قال أهل العلم: "إن تأليف

(١) أخرجه البخاري (٨٨ ، ٦٦٢)، ومسلم (٧١٤ ، ٧١٥ ، ٧١٦).

الناس مطلوب حتى ولو أدى إلى ترك سنة من السنن"، وأضرب على ذلك الأمثلة التالية:

المثال الأول: لو أن إنساناً جاء إلى أناس يجهرون بالبسملة -مثلاً- في الصلاة الجهرية، وكان عدم جهره مسبباً لنفورهم منه، أو وجود اختلاف، أو شقاق، أو خصام في المسجد، قال أهل العلم: "لا بأس أن يجهر بذلك جمعاً للكلمة، وتوحيداً للقلوب، وتأليفاً لها" ومثل ذلك لو صلى مع أناس لا يجهرون بالتأمين في الصلاة الجهرية فإنه يدع الجهر بها لذلك المقصد، وإن كان يرى الجهر بالتأمين وعدم الجهر بالبسملة.

المثال الثاني: ما يقع - أحياناً - من اختلاف في عدد صلاة التراويح، فهي عشر أم عشرون؟ على نحو يسبب الشقاق والخصومة، والأخذ والرد، ويثير كلاماً طويلاً عريضاً، والقضية إما أن تكون سنة أو مباحة.

المثال الثالث: ما يتعلق بتقصير الثياب، والمبالغة فيها؛ فبعض الشباب يباليون في تقصير الثياب حتى إن بعضاً منهم يضعها تحت

الركبة بأربعة أصابع، أو إلى نصف الساق، ولست أقول إن هذا منكر.. لا، لكنني أقول: إن كون الشاب يلبس ثوباً معتدلاً ليس فيه إسبال، وليس فيه أيضاً غرابة تثير الناس، وتلفت نظرهم، أدعى إلى أن يكون مقبولاً عندهم، فيؤثر فيهم وينفعهم.

وهذا النوع من المبالغة في تقصير الثوب ربما كان دافعة نوع فهم للسنة، وربما كان دافعة أيضاً شهوة خفية توجد في نفوس البعض حتى يكون مظهره أكثر إلفاتا لنظر الناس، وأدل على الشهرة والتميز، وإذا أردت امتحان قلبك فاحبره عند السنن الخفية التي تحتاج إلى مجاهدة ومكابدة كإدمان الذكر ولزوم الأوراد ونوافل الصلوات فإنك واجد حقيقة التسنن عند هذه المقامات.

□ الملاحظة الرابعة: الإنكار على تارك السنة:

فبعض الشباب قد ينكر على تارك السنة، وكأنه حول السنة إلى واجب، وربما كانت هذه السنة أمراً مختلفاً فيه، كجلسة الاستراحة -مثلاً-، أو ركعتي تحية المسجد في وقت النهي، فينكر

المصلي لهما على من لم يصلهما، أو ينكر من لا يصليهما على من صلاهما، والقضية سنة، والأمر فيها واسع، فينبغي أن يكون اشتغالنا بالقضايا الأصلية قبل اشتغالنا بهذه القضايا؛ لأن الأدلة في هذه القضايا متقاربة إن لم نقل متكافئة، وليس لمن رجح قولاً أن يستبد بترجيحه ويحمل غيره عليه، وليكن بحثنا لهذه القضايا بحكمة، وروية وتبصر، بعيداً عن الاستعلاء في البحث، والشدة في القول، والمغالبة في المناقشة .

المبحث الثامن

بعض أساليب الوقاية من هذه المزلق

يستطيع الشاب أن يتقي مثل هذه المزلق بأمور منها:

أولاً: الحرص على الإكثار من القراءة في موضوعات آداب طلب العلم، وتربية طالب العلم، وقد كتب فيه جماعة من العلماء منهم ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، والخطيب في الجامع لأدب الراوى وأخلاق السامع وابن الجوزي في صيد الخاطر، والسمعاني في أدب الإملاء والإستملاء، والنووى في مقدمة المجموع، والغزالي في مقدمة الإحياء، وابن جماعة في تذكرة السامع والمتكلم، والذهبي في بيان زغل العلم، والشوكاني في منتهى الأرب في أدب الطلب، والشيخ بكر أبو زيد في حلية طالب العلم وغيرهم.

ثانياً: أن يكثر طالب العلم من ملاحظة نفسه؛ فإذا تصرف أو عمل شيئاً تأمل حاله، وتساءل ما الدافع الذي دفعه إلى ذلك؛ فلا يغفل عن نفسه، ويندفع لا يلوي على شيء، بل ينبغي أن

يراقب نفسه ويلاحظها، ويقف لشهواتها بالمرصاد فرمما أُثبعت الشهوة باسم السنة، وغلب الهوى باسم اتباع الحق.

ثالثاً: على طالب العلم أن يأخذ العلم عن الشيوخ الثقات الأثبات، ويثنى عندهم الركب، ويتودد إليهم، ويرفق بهم، ليحصل علمهم ونصحهم وتأديبهم وتربيتهم.

رابعاً: على طالب العلم أن يصحب مجموعة من طلاب العلم يناصحهم، ويناصحونه، ويكونون كالمرآة تجلّي عيوبه وأخطائه، يبين لهم ما هم فيه، ويبينون له ما هو فيه من أخطاء.

خامساً: ينبغي أن يسير الشاب على منهج واضح مستقيم منضبط، وأن لا تغلبه شهوة العلم إلى الاندفاع في جمع عشوائي للمعلومات ينتج ثقافة ركامية ولا ينتج عالماً مؤصلاً.

وأخيراً: ينبغي على طالب العلم أن يحذر عموماً من المزلق كبيرها وصغيرها، وأعظمها المعاصى وأخطرها الكبائر، وأن يكون كما قال عبد الله بن المبارك:

خَلَّ الذُّنُوبَ صَغِيرَهَا وَكَبِيرَهَا ذَاكَ التُّقَى

واصنع كماشٍ فوق أرضِ الشوكِ يحذر ما يرى
لا تحقرن صغيرة إن الجبال من الحصى

نسأل الله عز وجل أن يوفقنا للعمل بكتابه وسنة نبيه ﷺ،
وأن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا
اجتنابه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام
على رسول رب العالمين، سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه
أجمعين.

* * *

فهرس

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة
٥	المبحث الأول: تعلم العلم لذات العلم.
٨	المبحث الثاني : مآخذ في التعامل.
٨	أولاً: مآخذ في المعاملة مع الوالدين.
١١	ثانياً: التقصير في دعوة الزملاء والجيران.
١٣	ثالثاً: مآخذ في المعاملة مع الزوجة.
١٥	المبحث الثالث: الانشغال بفروع العلم قبل أصوله.
١٩	المبحث الرابع: الظاهرية في التعامل مع النصوص.
١٩	أمثلة على الفهم الظاهري للنصوص.
٢٣	أمثلة على التعجل في استنباط الأحكام.
٢٩	وقفه مع الظاهرية.

- ٣٠ المبحث الخامس : الولع بالغرائب.
- ٣٢ المبحث السادس : التعصب لآراء عالم معين.
- ٣٥ المبحث السابع : طريقة البعض في تطبيق السنن.
- ٣٥ الملاحظة الأولى: تطبيق سنة قبل التأكد من صحتها.
- ٣٧ الملاحظة الثانية: التكلف في تطبيق السنة.
- ٤٠ الملاحظة الثالثة: عدم الموازنة بين المصالح والمفاسد.
- ٤٢ الملاحظة الرابعة: الإنكار على تارك السنة.
- ٤٣ المبحث الثامن : بعض أساليب الوقاية من هذه المزلق.
- ٤٤ الخاتمة.
- ٤٥ الفهرس.